«بوليتكنك البحرين» توقع مذكرة تفاهم مع شركة KPMG لتعزيز التعاون الأكاديمي والمهني

وقّع البروفيسور كيران أوكاهون الرئيس التنفيذي لكلية البحرين التقنية «بوليتكنك البحرين»، وجمال فخرو الشريك التنفيذي لشركة KPMG في البحرين، الشركة العالمية الرائدة في مجال الاستشارات والخدمات المهنية، مذكرة تفاهم بين الجانبين، وذلك بهدف تعزيز التعاون في المجالات التعليمية والأكاديمية، وبناء القدرات المهنية، ودعم المبادرات المشتركة التي تسهم في إعداد كوادر مؤهلة ومتمكنة.

وتتضمن مذكرة التعاون توفير فرص تدريب ومشاريع صناعية للطلبة المتميزين، إلى جانب تنفيذ برامج للإرشاد المهني تربط الطلبة بمتخصصين من شركة KPMG، بما يسهم في تنمية مهاراتهم القيادية وتعزيز قدراتهم في التعامل مع التحديات والتواصل الفعّال. كما تشمل تنظيم محاضرات وندوات وورش عمل بإشراف خبراء الشركة، وتقديم الاستشارات اللازمة لمواءمة المناهج الأكاديمية مع متطلبات سوق العمل.

علاوة على ذلك تشمل مجالات التعاون تنفيذ مشاريع في التحليلات البيانية، والأمن السيبراني، والاستدامة، والتقنيات المالية، فضلاً عن دمج أدوات الذكاء الاصطناعي في المناهج الدراسية والمختبرات، وتنظيم زيارات ميدانية للطلبة بما يعزز من خبراتهم العملية ويشركهم في بيئة العمل المهنية.

وفي هذا الصدد أكّد الرئيس التنفيذي لبوليتكنك البحرين أن هذه الشراكة تمثل خطوة استراتيجية لتعزيز التعاون بين القطاعين الأكاديمي والمهني، من أجل توفير بيئة تعليمية متطورة تجمع بين النظرية والتطبيق، لتمكين الطلبة من اكتساب الخبرة العملية والمشاركة في مشاريع تعليمية مبتكرة، بما يسهم في تهيئة كوادر مؤهلة وقادرة على مواكبة التطورات التكنولوجية الحديثة ومتطلبات سوق العمل.

بدوره، قال جمال فخرو الشريك التنفيذي في KPMG إن التعلم جزء أساسي من هوية KPMG، وتتيح هذه الشراكة مع «بوليتكنك البحرين» تبادل الخبرات الفنية والتجارب العملية مع الجيل القادم من الشباب، ومنحهم فرصًا للاستفادة من أفضل الممارسات الصناعية في مجالات الاستشارات والتحليلات والجوانب التقنية الأساسية.

وتابع أن الشركة تهدف من خلال هذا التعاون إلى تطوير المهارات العملية والمعرفية لدى الطلبة، وتمكينهم من اكتساب خبرات ميدانية عبر العمل على تطوير حلول واقعية ضمن بيئة مهنية، ما يعزز جاهزيتهم لسوق العمل ويحقق التطلعات المنشودة.

رفع حظر صيد سرطان البحر «القبقب» السبت

أعلن المجلس الأعلى للبيئة رفع حظر صيد سرطان البحر (القبقب) في المياه الإقليمية لمملكة البحرين، وذلك اعتبارًا من يوم السبت 16 مايو 2026 بعد فترة حظر استمرت مدة شهرين.

وأكدت الإدارة العامة للثروة البحرية بالجهاز التنفيذي للمجلس الأعلى للبيئة أن فرض حظر صيد أو تداول أو بيع «القبقب» يأتي في إطار حرص مملكة البحرين على حماية مخزون الأحياء البحرية وضمان استدامتها في المياه الإقليمية، وحمايتها أثناء فترة الإخصاب والتكاثر، ما ينعكس بشكل إيجابي على وفرتها في الأسواق المحلية في فترة الصيد.

وأشادت الإدارة العامة للثروة البحرية بالجهود التي بذلتها الجهات المتعاونة مع الإدارة في مباشرة عمليات الرصد والرقابة خلال فترة الحظر، وما تحلى به قطاع الصيادين من روح التعاون وحسن الالتزام بما تضمنه قرار الحظر، مؤكدةً أن هذا التعاون يجسد حرص أبناء مملكة البحرين على حماية الثروة البحرية واستدامتها.

قضايا وحوادث

تقديم: إسلام محفوظ

المؤبد لمتهمة سعت وتخابرت مع الحرس الثوري الإيراني

خصصت حسابها الإلكتروني لنشر صور لمواقع حيوية لمعاونة المعتدين

صرّح رئيس نيابة الجرائم الإرهابية بأن المحكمة الكبرى الجنائية أصدرت، حكمها في قضية اتهمت فيها إحدى المتهمات بالسعي والتخابر مع منظمة الحرس الثوري الإيراني الإرهابية، بقصد القيام بأعمال عدائية إرهابية ضد مملكة البحرين والإضرار بمصالحها، حيث قضت بمعاقبتها بالسجن المؤبد ومصادرة المضبوطات.

وتعود تفاصيل الواقعة إلى تلقي النيابة العامة بلاغًا من إدارة مكافحة الجرائم الإلكترونية بالإدارة العامة لمكافحة الفساد والأمن الاقتصادي والإلكتروني، مفاده أنه في إطار أعمال الرصد والمتابعة التي تضطلع بها الإدارة، تم رصد حساب إلكتروني يقوم بنشر صور وإحداثيات لمواقع ومنشآت مهمة وحيوية داخل مملكة البحرين عبر إحدى مواقع التواصل الاجتماعي، كما أسفر الرصد عن قيام الحساب بنشر محتوى من شأنه الإضرار بالمركز العسكري والسياسي والاقتصادي للمملكة، فضلًا عما تضمنه من تمجيد وتشجيع وترويج للعدوان الإيراني الآثم على البلاد، وقد أسفرت التحريات عن تحديد هوية مستخدمة الحساب.

وفور تلقي البلاغ، باشرت النيابة العامة تحقيقاتها، حيث استجوبت المتهمة التي أقرت بما نُسب إليها من اتهامات، وقررت أنها خصصت حسابها على أحد مواقع التواصل الاجتماعي لمعاونة المعتدين على مملكة البحرين، من خلال نشر صور وإحداثيات لعدد من المواقع الحيوية، مقرونة بعبارات تفيد بإمكانية استهدافها، كما أقرت بقيامها بنشر محتويات مرئية وصور للأماكن التي تعرضت لذلك العدوان الآثم، قاصدةً من ذلك تمجيده والتشجيع عليه والترويج له، وعلى إثر ذلك، أمرت النيابة العامة بحبس المتهمة احتياطيًا، وأحالتها إلى المحكمة الكبرى الجنائية التي أصدرت حكمها المتقدم.

وفي هذا السياق، تؤكد النيابة العامة أن المصالح القومية لمملكة البحرين تمثل مصالح عليا للدولة يتعين صونها وحمايتها، وأن السعي لدى أي دولة أجنبية أو من يعملون لمصلحتها بقصد الإضرار بأمن المملكة أو المساس بسيادتها وسلامة أراضيها، يُعد من الجرائم الماسة بأمن الدولة، ويُعرض مرتكبه للمساءلة الجنائية، كما تؤكد النيابة العامة أنها ستواصل اتخاذ الإجراءات القانونية الحازمة بحق كل من يرتكب مثل هذه الأفعال أو يشارك فيها أو يحرض عليها، باعتبارها من الجرائم الجسيمة التي تمس أمن البلاد واستقرارها، والتي قد تصل العقوبات المقررة لها وفقاً لأحكام القانون إلى الإعدام.

المؤبد لمتهمَين تخابرا مع الحرس الثوري الإيراني الإرهابي

هارب في إيران جند متهما لتلقي الأموال وتمويل العناصر الإرهابية

صرّح رئيس نيابة الجرائم الإرهابية بأن المحكمة الكبرى الجنائية أصدرت حكمها بحق متهمَيْن بعد إدانتهما بالتخابر مع منظمة الحرس الثوري الإيراني الإرهابية، بقصد القيام بأعمال إرهابية وعدائية ضد مملكة البحرين والإضرار بمصالحها، حيث قضت بمعاقبتهما بالسجن المؤبد، والغرامة بمبلغ 10 آلاف دينار، ومصادرة المضبوطات.

وتعود تفاصيل الواقعة إلى ورود معلومات أكدتها تحريات الإدارة العامة للمباحث والأدلة الجنائية تفيد بقيام أجهزة الاستخبارات الإيرانية والحرس الثوري الإيراني بتمويل وتكليف قيادات بعض الجماعات الإرهابية التي اتخذت من جمهورية إيران ملاذًا لها برصد عدد من المنشآت الحيوية في المملكة تمهيدًا لاستهدافها وتنفيذ عمليات إرهابية داخل البلاد سعيًا إلى زعزعة الأمن والاستقرار والنيل من أمن المملكة وسلامتها.

وأسفرت التحريات عن قيام المتهم الأول، الهارب إلى جمهورية إيران بتجنيد المتهم الثاني الموجود داخل مملكة البحرين لتنفيذ عمليات إرهابية في الداخل، وتكليفه بنقل وتسلم وتسليم الأموال المخصصة لدعم وتمويل العناصر الإرهابية المنتمية إلى التنظيم، فضلًا عن رصد المنشآت الحيوية في المملكة وتمرير المعلومات المتعلقة بها إلى الحرس الثوري الإيراني والأجهزة الاستخباراتية الإيرانية بناءً على طلبها تمهيدًا لاستهداف تلك المنشآت خلال العدوان الإيراني الآثم على المملكة.

وفور تلقي النيابة العامة البلاغ، باشرت التحقيقات في الواقعة، حيث استجوبت المتهمين، واستمعت إلى أقوال الشهود، وندبت الخبراء الفنيين لفحص الأجهزة الإلكترونية المضبوطة، وقد أكدت نتائج الفحص ارتكاب المتهمين للاتهامات المنسوبة إليهما، وعلى ضوء ذلك أمرت النيابة العامة بحبسهما وإحالتهما إلى المحكمة الكبرى الجنائية، التي أصدرت حكمها.

وقد نُظرت الدعوى على مدار عدة جلسات، روعيت خلالها جميع الضمانات القانونية المقررة، بما في ذلك حضور محامي المتهمين وتمكينهما من إبداء أوجه دفاعهما، وذلك في إطار من الالتزام الكامل بضمانات المحاكمة العادلة المقررة قانونًا.

الجرائم الإلكترونية: توقيف شخص لنشره محتوى مخالفا للقانون عبر وسائل التواصل الاجتماعي

أعلنت وزارة الداخلية أن إدارة مكافحة الجرائم الإلكترونية بالإدارة العامة لمكافحة الفساد والأمن الاقتصادي والإلكتروني قامت بتوقيف شخص (31 عاماً)، إثر قيامه بإساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي ونشر محتوى يتضمن مخالفات قانونية.

وأكدت الإدارة أنه تم اتخاذ كل الإجراءات القانونية المقررة بحق المذكور، تمهيدًا لإحالة القضية إلى النيابة العامة، مشددةً على أنها لن تتهاون في التعامل مع أي إساءة لاستخدام وسائل التواصل الاجتماعي، أو نشر أو تداول محتوى مسيء أو تحريضي من شأنه المساس بالأمن والنظام العام، واتخاذ الإجراءات القانونية بحق كل من يثبت تورطه في مثل هذه المخالفات.

السجن 10 سنوات لعشرة متهمين أيدوا الأعمال الإرهابية الإيرانية على البحرين

صرّح رئيس نيابة الجرائم الإرهابية بأن المحكمة الكبرى الجنائية أصدرت أحكامًا في تسع قضايا متعلقة بقيام بعض الأشخاص بتأييد وتحبيذ الاعتداءات الإيرانية الإرهابية على المملكة والحصول على بيانات حيوية محظورة وإذاعتها، وتصوير أماكن محظور تصويرها، وذلك في ظل الاعتداءات الإيرانية الإرهابية التي استهدفت مملكة البحرين، إذ قضت بالسجن لعشرة متهمين بمدد تصل إلى 10 سنوات، وغرامات بمبلغ 2000 دينار لبعضهم، كما أمرت بمصادرة المضبوطات، وإبعاد ثلاثة متهمين عن البلاد نهائيًا بعد تنفيذ العقوبة.

وكانت النيابة العامة قد تلقت عددًا من البلاغات من إدارة مكافحة الجرائم الإلكترونية، تفيد برصد حسابات على مواقع التواصل الاجتماعي تقوم بتأييد وتحبيذ الاعتداءات الإيرانية الإرهابية التي استهدفت مملكة البحرين، ونشر بيانات حيوية وتصوير أماكن حيوية محظور تصويرها.

وقد تضمنت المواد المنشورة عبر تلك الحسابات صورًا ومقاطع مرئية وتعليقات اشتملت على تحبيذ للأعمال العدائية، وعرض مواقع وبيانات حيوية تُعد من المعلومات المحظور نشرها ولا يجوز الحصول عليها أو إذاعتها.

وبإجراء التحريات تم تحديد هوية القائمين على تلك الحسابات، وباشرت النيابة العامة التحقيق، حيث استجوبت المتهمين واستمعت إلى أقوال الشهود، وندبت الخبراء الفنيين لفحص الأجهزة الإلكترونية المضبوطة، والتي أكدت نتائجها ارتكاب المتهمين للوقائع المسندة إليهم.

وعلى ضوء ذلك، أمرت النيابة العامة بإحالة المتهمين إلى المحكمة الكبرى الجنائية، حيث عدة جلسات روعيت فيها كافة الضمانات القانونية المقررة من حضور محامي المتهمين وتمكينهم من إبداء دفاعهم، إلى أن صدرت الأحكام المتقدمة.

وتؤكد النيابة العامة أن حرية الرأي والتعبير مكفولة في إطار القانون، وأن استخدام وسائل التواصل الاجتماعي يجب أن يكون ملتزمًا بالضوابط القانونية من دون الإضرار بأمن البلاد واستقرارها، مشددةً على أن نشر أو تداول المواد التي تتضمن تأييدًا أو تبريرًا للأعمال الإرهابية أو إفشاء البيانات المحظورة أو تصوير الأماكن المحظور تصويرها يُعد مساسًا بالأمن الوطني والسلم الأهلي. كما تؤكد مضيها في تطبيق القانون بكل حزم واتخاذ الإجراءات القانونية الرادعة بحق كل من يخالف أحكامه، داعيةً المواطنين والمقيمين إلى التحلي بالمسؤولية عند استخدام وسائل التواصل الاجتماعي حفاظًا على أمن الوطن.

أحكام بالسجن تصل إلى 5 سنوات على 11 متهما في قضايا عنف وتخريب تزامنا مع الاعتداءات الإيرانية

صرّح رئيس نيابة الجرائم الإرهابية بأن المحكمة الكبرى الجنائية أصدرت أحكامًا في أربع قضايا منفصلة تضمنت جرائم عنف وتخريب أثناء الاعتداءات الإيرانية الآثمة على مملكة البحرين خلال شهر مارس الماضي، حيث قضت بمعاقبتهم بالسجن مدد تصل إلى خمس سنوات، والغرامة بمبلغ 500 دينار لبعضهم، كما أمرت بمصادرة المضبوطات.

وتعود تفاصيل الوقائع إلى تلقي النيابة العامة أربعة بلاغات من الإدارات الأمنية المختصة بوزارة الداخلية مفادها القبض على المتهمين متلبسين بجرمهم في أماكن الوقائع إثر مشاركتهم في أعمال عنف وتخريب تزامنت مع الاعتداءات الإيرانية الآثمة على مملكة البحرين، وعرضهم على النيابة العامة.

وقد باشرت النيابة العامة تحقيقاتها باستجواب المتهمين تفصيلًا، مع كفالة حقوقهم وضمانات التحقيق المقررة لهم، وأمرت بحبسهم احتياطيًا على ذمة التحقيق، وسؤال شهود الوقائع، وطلب التقارير الفنية، وفي ضوء ما أسفرت عنه الأدلة القولية والفنية، تقرر إحالتهم إلى المحكمة الكبرى الجنائية التي نظرت الدعاوى على عدة جلسات، وأصدرت حكمها.

هذا وتؤكد النيابة العامة أنها لن تتوانى في اتخاذ الإجراءات القانونية الرادعة بحق كل من يُخلّ بالأمن العام، أو يعرض سلامة المجتمع للخطر من خلال المشاركة في أعمال تخريبية، وأنها ستتصدى بحزم لكافة صور العنف والفوضى، في إطار تطبيق القانون وصون أمن المجتمع واستقراره.